

طابع الشهيد



مستشفيات جامعة الزقازيق  
ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائي / ١٢٠٠ جنية  
ثمن الكراسة / ٢٩٩ جنية

كراسة الشروط و المواصفات الخاصة بالمناقصة العامة

توريد الاخبار جلسة ٢٠٢٤/١١/٢٨

رقم الكراسة ( )

اسم الشركة / .....  
العنوان / .....  
رقم الملف الضريبي / .....  
المأمورية التابع لها / .....



المحاسب



- السيد أ.د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
- أشرف أنا الموقع أدناه / .....
- بتقديم عرض أسعار للأصناف المبينه بقوائم عملية / .....
- والأثمان المدونه فيه بمعرفتي واقر بانى قد اطلعت على جميع البنود الوارده بهذه الكراسه والمترم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه باهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه أى احكام تمس الشرف والنزاهه وغير خاصه لأحكام الحراسه .
- برجاء إستيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

اسم الشركه /

العنوان /

التليفون /

المحمول /

الفاكس /

رقم الملف الضريبي /

رقم السجل التجارى /

رقم التسجيل بالقيمة المضافة /

المسؤول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه /

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
- يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغير قد يطرأ على البيانات أثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الوارده فى كراسة الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه نافيه للجهله وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركه واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على جميع الشروط الوارده بالكراسه .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاء .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وسيؤدى الى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع اليه .

ختم الشركة

توقيع مدير الشركة

فاكس / ٠٥٥٢٣٤٦٨٩٣

ادارة مستشفيات جامعة الزقازيق



موعد تقديم العطاء :

- ١ - اخر موعد لتقديم العطاء هو الساعه الثانية عشر من ظهر يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤ / ١١ / ٢٨
- ٢ - لا يلتفت بثنايا الى العطاء الذى يصل بعد هذا الموعد
- ٣ - يظل العطاء ساري المفعول لمدة ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ اليوم التالي فتح المظاريف الفنية
- ٤ - اذالم تتمكن المستشفى من البت فى العطاءات لاي سبب من الاسباب جاز لها ان تطلب الى مقدمى العطاءات فى الوقت المناسب قبول مد سريان مفعول عطاءاتهم للمده الضروريه
- ٥ - يحق للمستشفيات اخطار مقدم العطاء برسو عطاؤه او جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

محتويات المظروف الفنى :

- ١ - العرض فنى (أصل وصورتين والكتالوج الخاص بالأصناف التى تقدمت بها الشركة) ويكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (فني) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركه مقدمة العطاء
- ٢ - ولا يقبل من صاحب الشان الإدعاء بحدوث أى خطأ في عطاءه .
- ٣ - يراعى الايجتوى على اية اسعار وسيتم استبعاد اي عطاء تضمن في مظروفه الفنى اية اسعار .

التأمين المؤقت :

- ٤ - يجب ان يكون العطاء الفنى مصحوباً بتأمين ابتدائى قدره (١٢٠٠٠) فقط مدفوع عن طريق التحصيل الالكتروني بخزينة المستشفيات او البنك فى حالة زيادة المبلغ عن الحد المسموح به فى التحصيل الالكتروني او خطاب ضمان بنكى غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة اشهر على الاقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- ٥ - إذا سحب مقدم العطاء عطاءة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التأمين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجه إلى إنذار أو الاتجاه إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند انقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التأمين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاؤه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاؤه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمى العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت والترسية .
- ٦ - يجب ان يحتوى المظروف الفنى على المستندات الآتية :

بيانات الشركة الادارية :

١. تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف .
٢. بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء (عقد التأسيس )
٣. ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وعلى بوابة المشتريات الحكومية .
٤. البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي و شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها المأموريه التابع
٥. شهادة القيد في السجل التجاري
٦. صورة السجل الصناعي وصورة استماره ٤ اس وكلاع تجاريون سارية المفعول بالنسبة للأصناف المستورده
٧. يجب تقديم المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد سار .
٨. سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعيه معتمده من تلك الجهات .
٩. يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به .
١٠. بيان تسليم عينات الأصناف المتقدم بها .
١١. عقد توزيع في حالة الموزع المستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة



جلسة: ٢٨ / ١١ / ٢٠٢٤

### المناقصة العامة لتوريد / توريد الاخبار

١٢. يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادر من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه .

#### ١٣. لغة تقديم العطاء :

يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية مع الترجمة العربية ولن ينفت إلى البند الغير مترجمة .

#### المظروف المالي :-

- يكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسة / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (مالى ) واسم مقدم العطاء ويجب احکام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركه مقدمة العطاء .

- اوراق العطاء المالي مرقم من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمه بها الشركه لكل صنف من الأصناف

- على مقدم العطاء مراعاة ما يلى فى إعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحاً بها الأسعار المتقدمه بها الشركه لكل صنف من الأصناف :

١. قائمة الأسعار موضحاً بها السعر الأساسي للصنف بالجنيه المصري وشامل كافة الضرائب وارسوم والدمعات

٢. تكتب أسعار العطاء بالجبن الجاف أو الطباعة رقمًا وحروفًا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مورخة وموقعه من مقدم العطاء ومحتوة بخاتمة .

٣. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقمًا وحرفاً والتوفيق عليها من مقدم العطاء .

٤. لا ينفت إلى أي عطاء مبني على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في المناقصه .

٥. لا ينفت إلى اي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .

٦. لا يجوز نزع أي ورقة من هذه الكراسة ويتبعن عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أي ملاحظات أو شروط أو تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع أي شرط أو تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة المالية للعطاء .

٧. لا يقبل التعديل في الأسعار العطاءات المقدمة من الموعد المحدد لجلسه فتح المظاريف الفنية ويسرى هذا على صاحب العطاء الفائز

٨. للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئة إذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة واجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصيل في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام



### أولاً الشروط العامة:

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات(رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدم العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، وهي :

١. المستندات التي تتضمنها هذه المناقصة / الممارسة .
٢. كراسة الشروط والمواصفات .
٣. المواصفات الفنية .
٤. جدول الأسعار .
٥. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك .
٦. إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء او اتخاذ أي إجراءات .
٧. لا يجوز لمقدم العطاء ان يشرط لقبول عطائه كله كوحده واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطائين أو أكثر تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العمل ..... إلى آخره .
٨. ولا يجوز التنازل عن العقد او أمر التوريد إلى أي شخص كلها أو بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها ويكفى في هذه الحاله بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصه / الممارسه او شروط التعاقد وبشرط الا يدخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد او الغير .
٩. إذا استغنت المستشفيات عن أي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبه بأى شيء .
١٠. كما للمستشفيات الحق في رفض استلام أي صنف غير صالح للت تخزين كما يحق لها إيقاف أي كمية من أمر التوريد أو الغاؤها .
١١. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أي كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف تقع عليها جميع الغرامات .
١٢. تخصم أي زيادة في الأسعار اذا ثبتت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة او جهة أخرى بسعر اقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .
١٣. يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال .
١٤. لا يحق للشركة المتعاقد معها التنازل عن العقد او اي جزء منه او اي التزام ينشأ مع الاخذ في الاعتبار احكام قانون (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة في هذا الشأن .
١٥. نظراً لقرار وزارة المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ لتطبيق منظومة الفاتورة الالكترونية يتلزم صاحب العطاء بالتسجيل في مصلحة الضرائب المصرية وذلك لاصدار فواتير الكترونية تتضمن التوقيع الالكتروني لمصدرها والكود الموحد الخاص بالسلعة او الخدمة محل الفاتورة المعتمد من مصلحة الضرائب المصرية .
١٦. مدة تنفيذ العقد سنة واحدة تبدأ من تاريخ استلام امر الاسناد ويجوز تجديده لمدة اخرى مماثله بنفس الشروط والاسعار اذا رغب المستشفى في ذلك على ان تلتزم الشركة بالاستمرار في تنفيذ الاعمال لمدة شهرين بعد انتهاء مدة العقد او لحين قيام المستشفى بطرح مناقصة جديدة والتعاقد عليها ايهما اقرب



### ٣ شروط التوريد :

١. التوريد على دفعات وحسب حاجة المستشفيات وطبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة باى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها او إلغائها حسب الاعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه باى تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٤. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقدم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك .
٥. يتم التوريد والتسلیم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحة بأمر التوريد الجزائى خلال عشرة أيام من تاريخ أمر التوريد الجزائى الصادر من إدارة (الصيدلية - المخزن) ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد والدفع بعد الفحص والاستلام .

### ٤ التأمين النهائي :

١. على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فترة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطاءه التأمين النهائي ما يساوى ٥ % من قيمة الأصناف الراسية .
٢. اذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي الواجب سداده في المدة المحدده يكون للمستشفيات بموجب إخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول ودون الحاجة لإنذار أي إجراء آخر إلغاء العقد وتتفيدة بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً للمادة ٤١ من القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٣. كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من آية مبالغ مستحقة وتستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجم إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيًا كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بموافقة السلطة المختصة إعطاء مهلة أخرى .

### ٥ العقود :

لتلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسئوله عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريده للعلاج الاقتصادي.

### ٦ الشطب من سجلات الموردين :

إذا ثبت على مقدم العطاء او شرطه او عن طرقه غيره في تقديم رشوه إلى أحد موظفى الإداره يحق للإداره فسخ العقد ومصادره التأمين بالكامل واتخاذ إجراءات شطبها والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

### ٧ الغاء المناقصة/ الممارسة وتعديل الشروط والمواصفات :

يحق للمستشفى الغاء المناقصة قبل البت فيها اذا استغنى عنها تمهانيا او اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق للمستشفى اصدار اضافات او حذف او تعديل لمضمون اي بند او مستند من مستندات المناقصة بموجب كتاب يرسل ( بالبريد - البريد



جلسة: ٢٨ / ١١ / ٢٠٢٤ م

### المناقصة العامة لتوريد / توريد الاخبار

الالكتروني - الفاكس ) بحسب الاحوال بالإضافة الى نشرها على بوابة التعاقدات العامة الى جميع الشركات المتنافسة والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بوقت كافى على ان تعتبر هذه الاضافات او التعديلات التي تم اخطار الشركات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط وملزمة في اي مرحلة من مراحلها .

#### ٢- الشكاوى :

فى حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م اوجها التعاقد بالتزاماً منها او بمهامها القانونية يحق للشركة التقدم بشكواها الى مكتب شكاوى التعاقدات الحكومية والتابعة مباشرة لوزير المالية للنظر والفصل فى الشكوى .

#### ٣- القوانين ولوائح المنظمة للمناقصة / الممارسة :

يعتبر احكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللائحة التنفيذية للقانون مكملاً لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات فيما لا يتعارض مع احكامه والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .

# **نـمـط العـقـد النـموـذـجي لـشـرـاء مـنـقـولـات**

## **مـلـاحـظـات هـامـة**

- يهدف نـمـط العـقـد النـموـذـجي إلـى تـوـحـيد وـتـنـمـيـط الـبـنـوـد الـأـسـاسـيـة لـلـعـقـود التـى تـبـرـمـها الـجـهـات الـإـدـارـيـة بـما يـتـحـقـق مـعـه تـيـسـير الـعـمـل التـنـفـيـذـي وـسـرـعـة إـنجـازـه وـتـبـسيـط إـجـرـاءـات الـعـاـمـلـيـن بـالـجـهـات الـإـدـارـيـة وـالـمـتـعـاقـدـيـن مـعـهـا.
- يتـضـمـن نـمـط العـقـد النـموـذـجي الـبـنـوـد الـأـسـاسـيـة التـى تـتـفـقـ وـأـحـكـام قـانـون تـنـظـيمـ الـعـقـودـ التـى تـبـرـمـهاـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رـقـمـ ١٨٢ـ لـسـنـةـ ٢٠١٨ـ وـلـاـنـحـتـهـ التـنـفـيـذـيـةـ الصـادـرـةـ بـقـرـارـ وزـيرـ الـمـالـيـةـ رـقـمـ ٦٩٢ـ لـسـنـةـ ٢٠١٩ـ وـيـتـعـينـ الـالـتـزـامـ بـهـاـ،ـ وـإـذـاـ تـرـاعـىـ لـلـجـهـةـ الـإـدـارـيـةـ إـجـرـاءـ تـعـدـيلـ أوـ تـغـيـرـ فـىـ أـىـ مـنـهـاـ فـىـ إـنـهـ يـتـعـينـ عـلـيـهـ حـيـنـذـ الرـجـوعـ إـلـىـ الـأـصـلـ الـعـامـ وـهـوـ عـرـضـ نـمـطـ الـعـقـدـ مـحـلـ التـعـاـقـدـ أـوـ التـغـيـرـ عـلـىـ جـهـةـ الـفـتوـىـ الـمـخـتـصـةـ لـمـرـاجـعـتـهـ اـسـتـقـلـالـاـ.
- كـمـاـ يـتـضـمـنـ نـمـطـ الـعـقـدـ النـموـذـجيـ فـىـ الـبـنـدـ الثـانـىـ مـنـهـ إـشـارـةـ إـلـىـ الـمـلـاـحـقـ الـمـرـفـقـةـ وـالـخـاصـةـ بـالـاشـتـراـطـاتـ الـمـرـتـبـطـةـ بـطـبـيـعـةـ الـعـمـلـيـةـ مـحـلـ الـتـعـاـقـدـ وـالـتـىـ يـجـبـ لـاـ تـتـعـارـضـ بـأـىـ شـكـلـ مـعـ أـحـكـامـ قـانـونـ تـنـظـيمـ الـعـقـودـ التـىـ تـبـرـمـهاـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ وـلـاـنـحـتـهـ التـنـفـيـذـيـةـ،ـ وـيـجـبـ عـلـىـ الـجـهـةـ الـإـدـارـيـةـ اـسـتـيـفـاءـهـاـ وـفـقـاـ لـمـاـ ضـمـنـتـهـ مـنـ مـتـطلـبـاتـ وـاـشـتـراـطـاتـ بـكـرـاسـةـ الـشـروـطـ وـالـمـواـصـفـاتـ الـعـمـلـيـةـ مـحـلـ الـتـعـاـقـدـ.
- عـلـىـ السـلـطـةـ الـمـخـتـصـةـ بـالـجـهـةـ الـإـدـارـيـةـ وـمـنـ خـلـالـ إـدـارـةـ الـتـعـاـقـدـاتـ/ـإـدـارـةـ الشـئـونـ الـقـانـونـيـةـ/ـالـمـسـتـشـارـيـنـ الـقـانـونـيـينـ،ـ إـضـافـةـ مـاـ يـرـىـ مـنـ شـرـوـطـ أوـ قـيـودـ خـاصـةـ وـفـقـاـ لـطـبـيـعـةـ الـعـمـلـيـةـ مـحـلـ الـتـعـاـقـدـ،ـ وـبـمـاـ لـاـ يـتـعـارـضـ مـعـ أـحـكـامـ قـانـونـ تـنـظـيمـ الـعـقـودـ التـىـ تـبـرـمـهاـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ وـلـاـنـحـتـهـ التـنـفـيـذـيـةـ،ـ وـبـمـاـ يـكـفـلـ ضـمـانـ تـحـقـيقـ الـمـتـطلـبـاتـ الـفـنـيـةـ لـلـجـهـةـ،ـ وـاستـنـدـاءـ كـافـةـ حـقـوقـ الـدـوـلـةـ الـمـالـيـةـ،ـ وـتـقـوـيـةـ مـرـكـزـهـاـ الـقـانـونـيـ حـالـ الطـعـنـ عـلـىـ الـعـقـدـ قـضـائـيـاـ.
- تـضـمـنـ نـمـطـ الـعـقـدـ النـموـذـجيـ فـرـاغـاتـ (.....)ـ يـتـعـينـ اـسـتـيـفـاءـهـاـ،ـ وـكـذـاـ اـخـتـيـارـاتـ (□)ـ يـتـعـينـ تـحـدـيدـ الـمـنـاسـبـ مـنـهـاـ،ـ وـذـكـرـ وـفـقـاـ لـمـاـ اـتـخـذـتـهـ الـجـهـةـ الـإـدـارـيـةـ مـنـ إـجـرـاءـاتـ وـمـاـ ضـمـنـتـهـ كـرـاسـةـ الـشـروـطـ وـالـمـواـصـفـاتـ الـعـمـلـيـةـ مـحـلـ الـتـعـاـقـدـ.
- النـسـخـةـ الـمـرـفـقـةـ هـىـ الإـصـدارـ الـأـوـلـ حـيـثـ يـعـتـبـرـ نـمـطـ الـعـقـدـ النـموـذـجيـ وـثـيقـةـ حـيـةـ قـابـلـةـ لـلـتـحـديـثـ وـالتـطـوـيـرـ،ـ وـفـقـاـ لـمـسـتـجـدـاتـ الـعـمـلـ،ـ عـلـىـ أـنـ يـصـدرـ بـذـكـرـ مـنـشـورـ عـامـ وـزـارـةـ الـمـالـيـةـ بـنـاءـ عـلـىـ مـاـ تـعـرـضـهـ الـهـيـئةـ الـعـامـةـ لـلـخـدـمـاتـ الـحـكـومـيـةـ،ـ وـيـوصـىـ بـمـرـاجـعـةـ الـمـوـقـعـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ لـبـوـاـبـةـ الـعـقـودـ الـعـامـةـ بـشـكـلـ دـورـىـ لـتـحـمـيلـ النـسـخـةـ الـمـحـدـثـةـ حـالـ صـدـورـهـاـ.

## **محتويات نصي العقد**

تمهيد	<b>البند الأول</b>
ملحق العقد	<b>البند الثاني</b>
قيمة العقد	<b>البند الثالث</b>
التأمين النهائي/ الدفعة المقدمة	<b>البند الرابع</b>
توريـد محل العـقد	<b>البند الخامس</b>
استلام محل العـقد	<b>البند السادس</b>
التـقـاعـسـ عن الاستـلام	<b>البند السابـعـ</b>
الضمـانـ	<b>البند الثـامـنـ</b>
سداد المستـحـقاتـ	<b>البند التـاسـعـ</b>
زيـادةـ أو نـقصـ الـكمـيـاتـ	<b>البـندـ العـاـشـرـ</b>
الـتعـاـقـدـ منـ الـبـاطـنـ	<b>الـبـندـ الـحادـىـ عـشـرـ</b>
مسـئـولـ إـداـرـةـ الـعـقدـ	<b>الـبـندـ الثـانـىـ عـشـرـ</b>
الـتـأـكـدـ مـنـ تـنـفـيـذـ التـزـامـاتـ الـطـرفـ الثـانـىـ	<b>الـبـندـ الثـالـثـ عـشـرـ</b>
الـتأـخـيرـ فـيـ تـنـفـيـذـ الـعـقدـ	<b>الـبـندـ الـراـبـعـ عـشـرـ</b>
حـظرـ التـازـلـ عـنـ الـعـقدـ	<b>الـبـندـ الـخـامـسـ عـشـرـ</b>
الأـحكـامـ الـقضـائـيةـ	<b>الـبـندـ السـادـسـ عـشـرـ</b>
سرـيـةـ الـعـقدـ	<b>الـبـندـ السـابـعـ عـشـرـ</b>
الـضـرـائبـ وـالـرسـومـ	<b>الـبـندـ الثـامـنـ عـشـرـ</b>
الـالـتـزـامـ بـبـيـنـوـدـ الـعـقدـ	<b>الـبـندـ التـاسـعـ عـشـرـ</b>
الـإـهـلـالـ بـالـعـقدـ	<b>الـبـندـ العـشـرونـ</b>
فسـخـ الـعـقدـ	<b>الـبـندـ الـحادـىـ وـالـعـشـرونـ</b>
الـقـانـونـ الـحاـكـمـ لـلـعـقدـ	<b>الـبـندـ الثـانـىـ وـالـعـشـرونـ</b>
فضـ المناـزعـاتـ	<b>الـبـندـ الثـالـثـ وـالـعـشـرونـ</b>
عنـوانـ طـرـفـيـ الـعـقدـ	<b>الـبـندـ الـراـبـعـ وـالـعـشـرونـ</b>
الـثـسـخـ	<b>الـبـندـ الـخـامـسـ وـالـعـشـرونـ</b>

## نحو العقد النموذجي لشراء منتجات

أنه في يوم ..... الموافق ..... تم إبرام هذا العقد بين كل من:  
أولاً: ..... (١) ..... و Mercerها ..... (٢) ..... بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية ..... (٣) .....،  
ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته ..... (٤) .....  
(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)  
ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (□ السيد/ □ السيدة) ..... بصفتها/بصفتها الوظيفية .....  
بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ..... الصادر في .....  
**(طرف أول مشتري)**  
ثانياً: ..... (٥) ..... الكائن مقرها ..... وشكلها القانوني ..... (٦) ..... والمصنفة ..... (٧) ..... سجل تجاري رقم .....  
بطاقة ضريبية رقم ..... تليفون رقم ..... (٨) ..... فاكس رقم ..... بريد الإلكتروني .....، ويمثلها (□ .....  
السيد/ □ السيدة) ..... بطاقة رقم قومي ..... بصفتها ..... بصفتها/بصفتها ..... بموجب .....  
بصفتها/بصفتها المتعاقد معه.  
**(طرف ثان باائع)**

### تمهيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء ..... (٩) .....، وذلك بغير تلبية احتياجاتة بما يمكّنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويساهم في تنظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١٠) و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.  
وفي ضوء اعتماد (□ السلطة المختصة ..... (١١) / □ المفوض عنه ..... (١٢) ..... بالقرار رقم ..... الصادر في .....  
إجراءات طرح العملية رقم ..... بتاريخ ..... وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات .....  
العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، و(□ الإعلان/ □ الدعوة/ □ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة .....  
التعاقدات العامة بتاريخ ..... بشأن (١٣) □ المناقصة (□ العامة/ □ المحدودة/ □ المحلية/ □ ذات المرحلتين)  
المعارضة (□ العامة/ □ المحدودة) □ الاتفاق المباشر (١٤) رقم (.... لسنة ....) للتعاقد على ..... (١٥) .....  
ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصل به (□ لجنة البت في .....  
المناقصة/المعارضة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول (□ العطاء/ .....  
العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ..... (.....) (فقط وقدره .....)، والذي تمت الترسية بناء عليه،  
باعتباره (□ الأفضل شرطياً والأقل سعراً/ □ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات .....  
الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوسيع اللجنة بتاريخ .....  
.....

- ١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
- ٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.
- ٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- أدخل صفة السلطة المختصة.
- ٥- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/.../ مؤسسة....).
- ٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/... الخ.
- ٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع توسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهي الصغر).
- ٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتعين استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
- ٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب إعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
- ١١- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٣- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٨.
- ١٤- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

▪ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

### **البند الأول**

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء / □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاببات والمستبدلات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة / □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...)، وأمر التوريد المؤرخ ..../..../.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه.

### **البند الثاني (١١)**

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٢)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

### **البند الثالث**

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط .....)  
وقدره ..... شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	(١٨)	(١٩) ...	(٢٠) ...	(٢١) ...	(٢٢) ...

اجمالي ثمن الشراء مبلغ قدره (.....) فقط (.....) (□ شامل ضريبة القيمة المضافة /  
□ غير شامل ضريبة القيمة المضافة)

### **البند الرابع (١٣)**

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره ..... ) بما يعادل نسبة (%) من  
إجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك (□ بخطاب الضمان بحسب الطرف الأول رقم ..... بينك ..... / □ خصماً من  
مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته  
الصالحة للصرف لدى ..... (٢٤) ..... بموجب خطابها رقم ..... المؤرخ ..... المقدم في الوقت المحدد للسداد /  
□ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. (٢٥)

١٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قريباً كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

١٧- يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- أدخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- أدخل (عدد وحدة أو زن... أو غير ذلك).

٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية \* سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثاني (إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقبات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥- مدة الضمان يحسب طبقاً للصنف محل التعاقد.

((٢١)) إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتنستكملي البيانات المطلوبة فيه  
قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره ..... ) بما يعادل  
نسبة ( ..%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك ..... وغير مقترب بأى قيد أو شرط  
بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

### **البند الخامس**

((إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتنستكملي البيانات المطلوبة فيه))  
يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن ..... وعنوانها ..... وعلى  
نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة ..... ((٢٠)) .... تبدأ من (□ اليوم التالي لإخباره بأمر التوريد / □ .....  
((٢١)) .... كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين، وفي حالة اخطاره بتسليم الأصناف في  
غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردها  
إليه.

((إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتنستكملي البيانات المطلوبة فيه))  
يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة ..... ((٢٠)) .... تبدأ من (□ اليوم التالي  
لإخباره بأمر التوريد / □ ..... ((٣)) .... وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....	.....	.....

### **البند السادس**

حدد الطرف الأول يوم ..... الموافق ..... فى تمام الساعة ..... موعداً لانعقاد اجتماع لجنة  
فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها  
نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخبار الطرف الثاني بأسباب  
الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ  
اليوم التالي لإخباره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (%) من قيمة  
الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبعد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف  
الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، وبعدها يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً  
لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية  
الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

### **البند السابع**

يلتزم الطرف الأول باسلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات  
والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تناقض الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة  
لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التناقض، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

- ٢٦- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.
- ٢٧- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالعادة (١٩) من اللائحة التنفيذية، ومراجعة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والمصغرة والمتناهية الصغر.
- ٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

### **البند الثامن<sup>(٣١)</sup>**

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة ...<sup>(٣٢)</sup>... تبدأ من تاريخ ..... ضد عيوب الصناعة أو ...<sup>(٣٣)</sup>...

### **البند التاسع**

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم ..... بالبنك ..... وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطلوب به.

### **البند العاشر**

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

### **البند الحادى عشر<sup>(٣٤)</sup>**

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. ويظل الطرف الثاني وحدة مسؤولة عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

### **البند الثانى عشر**

(٣٥) كلف الطرف الأول (□ السيد / □ السيدة) ..... بصفتها/بصفتها الوظيفية ..... بموجب القرار رقم ..... الصادر في ..... مسؤولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

### **البند الثالث عشر**

اقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخطار أو أذن مسبق. وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءين المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

### **البند الرابع عشر**

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز .....<sup>(٣٧)</sup> من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي: .....<sup>(٣٨)</sup> ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكمال التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

### **البند الخامس عشر**

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.<sup>(٣٩)</sup>

٣٧- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٨- إنكل ددة الضمان طبقاً لكرامة الشروط والمواصفات.

٣٩- إنكل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٤٠- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

٤١- إنكل المهلة المناسبة.

٤٢- إنكل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

٤٣- الإنكلام بحكم المادة (٩٢) من القانون.

## **البند السادس عشر**

اقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور احكام نهائية ضده في احدى الجرائم المنصوص عليهما في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، او في جرائم التهرب الضريبي، او الجمركي.

## **البند السابع عشر**

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشانها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انهاؤه أو انهاؤه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

## **البند الثامن عشر**

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

## **البند التاسع عشر**

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالى وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
- ٣- تسوية الخلاف الذى نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهم الناشئة عن هذا العقد.

## **البند العشرون**

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه قيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

## **البند العادى والعشرون**

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعيب فى تعامله مع الطرف الأول أو فى حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا افلس الطرف الثاني أو اعسر.

## **البند الثاني والعشرون**

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

## **البند الثالث والعشرون**

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)  
 تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

## **البند الرابع والعشرون**

اقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

## **البند الخامس والعشرون**

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت أحدها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

### **الطرف الثاني البائع**

### **الطرف الأول المشتري**

الاسم: \_\_\_\_\_

الصفة: \_\_\_\_\_

التوقيع: \_\_\_\_\_

التاريخ: \_\_\_\_\_

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٠/٥/٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠٢٠/٣/٢٨.

النوع	اسم الصنف	الرقم
15	من اجود الأنواع Compatible brand 49A-53A	1
150	من اجود الأنواع Compatible brand 80 A- 05A	2
200	من اجود الأنواع Compatible brand 6030+6020 35A-85A	3
150	من اجود الأنواع Compatible brand 55A	4
50	من اجود الأنواع Compatible brand 44A	5
50	من اجود الأنواع Compatible brand 17A	6
10	من اجود الأنواع (درام) Compatible brand 19A	7
20	من اجود الأنواع Compatible brand 12A	8
150	من اجود الأنواع بالشريحة Compatible brand 106	9
150	من اجود الأنواع بالشريحة Compatible brand 59A	10
20	من اجود الأنواع بالشريحة Compatible brand 32A	11
بكرة 1000	استيكر باركود مقاس 50×28مم من اجود الأنواع (1200 استيكر)	12
بكرة 500	استيكر باركود حراري مقاس 10×10مم من اجود الأنواع (500 استيكر)	13
20	اخيار اسود 123	14
40	اخيار الوان 123	15
10 طقم	Compatible brand LaserJet Pro 400 color Printer M451dn	16
2 عبوة	عبوة حبر Canon 704 للطابعة	17
8 طاقم الوان	طقم حبر الوان Canon 704 للطابعة	18

**الشروط والمواصفات :**

- ✓ حبر من الدرجة الثانية (براند غير معيناً من قبل)
- ✓ الخرطوشة عالية الجودة مصنعة طبقاً لمواصفات الجودة العالمية .
- ✓ ضمان استبدال طوال فترة التشغيل .